

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13914 - عن يزيد بن دثار قال : أتني علي برجل سرق من الخمس فقال له فيه نصيب ولم يقطعه (أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب السرقة وقد روى موصولا بإسناد فيه ضعف .)
(8 / 282 ص)